

من انه لا يجوز وسما يابلد ان لا يبلد بكرها علي ان بعض العلماء
اجب ان التحقيق انه لم يبدل في هذه القاعدة غير حرمان
الوارث واما ما زاد من اليراث الباقين في القاعدة المذكورة
رد امير اهل هذه الجايل عليها من قوله ولم تكن المصلحة في
فقد يتوقف في كونه يمينا امرا ان يسميه هذين الجايل و احدا
فتلت خطا او شيم عدو وجهيها الذي في ذمتها وتنتشر ما
رفيقه عند زهرق روح البعد واليد لا يجب ان يعلين رقيقه في الحائز
مال واجابة على هذا الاعتراض شيئا من اجزاء الثواب البر
بان العلة قد تناقض العلول وقد يقال مغارته حرمان
لموت البعد لا يقتضي الزمان بل لا بد من تقدم علي حوته **ثم**
ان ملاحظا بموت البعد ما لم يرد علي الاستيلاء ما يبطله
كانت كافر غير مسلم وسببت قبل موته فانها تفسر فته او
استرق البعد الحرير دونها لوزال ملكه منها لبقية امواله
قال البعد المملوكين والقول ان ملكه عليه حتى يموت
فتحقق لمستولدة المستولدة بعد لان الرفيق المملوك خلاف

المرتدة

المرتدة فانه يبقري ملكه في المستولدة وان قلنا بنحو الملك ايمان
امواله ومثل موته ما لو قهرته وهو حرير فتعق في الحال
في كلام بعضهم ان فمهرها ليدها بمنزلة ائتمانه اياها فاقول
انما في كلام المصنف مقام الضار فاحكمه انما في الايام الصريح
في غير مرضه الترخيم وطلا قال فتفت بموته هو انه انحصرت
انما العلامة ابن حجر انما اتى به اسما صريحا يبين انما انما تعق
ان كان المجد سبها وقت الموت ولو اتى به ضمير الا وهم انما
تعق بموته وان انقلبت عنه عسوخ شرعي اعلان العجز وان
كان صريحا في اتحاد سرهم انما يبرهن يكون سرجه بموته وهو سرجه
احل الا انه لسبب هرا في اتحاد به وصف كونها امته ولا يخفى ان
الائتمان به اسما ظاهرا يبرهن ايضا انما تعق بموت من ينسند
اليه ما يوجب الشرعي لانه السيد **وقد** منا ان كلام المصنف منهم
ان من احل امته الغير لا تعق بموت المجد وان المصنف صرح بذلك
ولهذا الحكم وقد اشار اليه ذلك بقوله **او امة غيره بكذا**
فالولد رقيق ولا تصير امه ولد اذا الملك

و

سنة ١٢٠٥
١٢٠٦
١٢٠٧
١٢٠٨
١٢٠٩
١٢١٠
١٢١١
١٢١٢
١٢١٣
١٢١٤
١٢١٥
١٢١٦
١٢١٧
١٢١٨
١٢١٩
١٢٢٠
١٢٢١
١٢٢٢
١٢٢٣
١٢٢٤
١٢٢٥
١٢٢٦
١٢٢٧
١٢٢٨
١٢٢٩
١٢٣٠
١٢٣١
١٢٣٢
١٢٣٣
١٢٣٤
١٢٣٥
١٢٣٦
١٢٣٧
١٢٣٨
١٢٣٩
١٢٤٠
١٢٤١
١٢٤٢
١٢٤٣
١٢٤٤
١٢٤٥
١٢٤٦
١٢٤٧
١٢٤٨
١٢٤٩
١٢٥٠
١٢٥١
١٢٥٢
١٢٥٣
١٢٥٤
١٢٥٥
١٢٥٦
١٢٥٧
١٢٥٨
١٢٥٩
١٢٦٠
١٢٦١
١٢٦٢
١٢٦٣
١٢٦٤
١٢٦٥
١٢٦٦
١٢٦٧
١٢٦٨
١٢٦٩
١٢٧٠
١٢٧١
١٢٧٢
١٢٧٣
١٢٧٤
١٢٧٥
١٢٧٦
١٢٧٧
١٢٧٨
١٢٧٩
١٢٨٠
١٢٨١
١٢٨٢
١٢٨٣
١٢٨٤
١٢٨٥
١٢٨٦
١٢٨٧
١٢٨٨
١٢٨٩
١٢٩٠
١٢٩١
١٢٩٢
١٢٩٣
١٢٩٤
١٢٩٥
١٢٩٦
١٢٩٧
١٢٩٨
١٢٩٩
١٣٠٠